

قرار

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار «٨»

تاریخ القرار ١٧/٤/١٩٩٤

- ٢- تسرى أحكام هذا القرار على المعاملات التي لم يتم دفع الرسم عنها.
- ٣- لا يعمل بأى نص يتعارض مع أحكام هذا القرار.
- ٤- على الوزراء المختصين تنفيذ أحكام هذا القرار.
- ٥- ينفذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

جوهر نامق سالم
رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق

استناداً إلى المادة ٤٤ من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ والمادتين ٣١-٣٠ من النظام الداخلي للمجلس الوطني لكوردستان العراق، رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعديل وبناء على ما عرضه المكتب السياسي لحزب الاتحاد الوطني الكردستاني بكتابه رقم ١٢٥٤ في ٤/٦/١٩٩٤، قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته العاشرة المنعقدة بتاريخ ١٠/٤/١٩٩٤ ما يلى :-

أ - قبول استقالة الأعضاء التالية اسماؤهم من عضوية المجلس الوطني لكوردستان العراق

١- السيد عمر عبدالله لاختيارة التفرغ للاعمال الخزينة.

٢- السيد سعيد علي لاختيارة التفرغ للاعمال الخزينة.

٣- السيد سالار عزيز لتعيينه محافظاً لسلفيانة.

ب - محل السادة المدرجة اسماؤهم أدناه محل الأعضاء المستقيلين المشار إليهم في الفقرة (أ) اعتلاء في عضوية المجلس وحسب تسلسل الأسماء.

١- السيد حكمت محمد كريم (ملا بختيار).

٢- السيد احمد علي ذيبي.

٣- السيد محمد حسن بالته.

٤- السيد ابو بكر محمد حاجي (ملا شاحي) محل محل السيد عبدالكريم حاجي كاكه حمه حيث قبلت استقالته بموجب قرار المجلس رقم (٣) في ١٩٩٤/٣/٧.

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار «١٣»

تاریخ القرار ٢/٧/١٩٩٤

(قرار)

استناداً لاحكام الفقرة (١) من المادة السادسة والخمسين من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ وبناءً على ما عرضه وزير العدل ووافق عليه مجلس الوزراء، قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢/٧/١٩٩٤ اصدار القرار الآتي :-

١- يستوفى رسم قدره (٠,٠٠١) واحد بالالف من قيمة العقار عن معاملات التأييد الخاصة بالعقارات التي فقدت أو أتلفت سجلاتها واضافتها أثناء الانتفاضة المباركة في شهر آذار ١٩٩١.

بسم الله الرحمن الرحيم
باسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان العراق
رقم القرار: ١٤
تاریخ القرار: ١٩٩٤/٧/٢١

قرار

استناداً لأحكام الفقرة (١) من المادة (٥٦) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة في ٢١/٧/١٩٩٤ ما يلى :

اولاً : تكليف رئاسة مجلس وزراء الاقليم تشكيل لجنة تحقيقية خاصة من الحكام للتحقيق فيما يلى :

١- حادثة اطلاق النار على السيد فرنسو حريري رئيس كتلة البارقي في المجلس الوطني لكوردستان العراق ومرافقه بعد ظهر يوم ١٩/٧/١٩٩٤ على الطريق العام بين مركز مدينة اربيل ومصيف صلاح الدين.

٢- حادثة احتجاز عضوي المجلس الوطني كل من السيدين فاضل رؤوف وأزاد قهورهاغي في يوم ١٩/٧/١٩٩٤ على طريق اربيل - صلاح الدين وتجريدهما ومرافقيهما من اسلحتهم وهوبياتهم.

٣- التعرض لعضوين المجلس الوطني السيدين ارسلان بايز وملا طه محمد طه واطلاق النار عليهم.

ثانياً: ينفذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

جوهر نامق سالم
رئيس المجلس الوطني
لكوردستان العراق